

الم الهيئة العامة للرياضة

قرار رقم (11) لسنة 2018 م

بشأن إنشاء الاتحاد الكويتي للرياضة للجميع

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة.

وزير الإعلام ووزير الدولة لشئون الشباب.

بعد الاطلاع على:

- المرسوم بقانون رقم (31) لسنة 1978 بشأن قواعد إعداد

الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي،

- والمرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1979م في شأن الخدمة المدنية

وتعديلاته،

- والمرسوم الصادر في 4/4/1979 م في شأن نظام الخدمة المدنية

وتعديلاته،

- والقانون رقم (97) لسنة 2015 بإنشاء الهيئة العامة للرياضة،

- والقانون رقم (87) لسنة 2017 الصادر بشأن التشكيل الوزاري،

- والمرسوم رقم (254) لسنة 2017 الصادر بشأن التشكيل الوزاري

- والمرسوم رقم (97) لسنة 2018 الصادر بشأن تعديل مرسوم

تشكيل الوزارة المختص تعينا وزيراً للإعلام ووزير الدولة لشئون الشباب،

- وقرار مجلس الوزراء رقم (1383) لسنة 2015 بتشكيل مجلس

(إدارة الهيئة العامة للرياضة)،

- وعلى اجتماع مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة رقم (24) المنعقد

بتاريخ 16/4/2018 م الذي فرر فيه الموافقة على إنشاء الاتحاد

الكويتي للرياضة للجميع،

- وللصالح العام،

قرر

مادة (1)

تعريفات

المجلس: مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة.

الهيئة: الهيئة العامة للرياضة.

الاتحاد: الاتحاد الكويتي للرياضة للجميع.

مادة (2)

ينشأ الاتحاد رياضي يسمى (الاتحاد الكويتي للرياضة للجميع) يكون

مقره يأحدى المباني التابعة للهيئة العامة للرياضة ويكون مسؤولاً عن

Mesfer law

اللياقة البدنية والصحية

5. العمل على توفير كافة الوسائل والإمكانات لممارسة الرياضة للجميع.

6. إعداد القادة والكوادر المؤهلة ب مجالات الرياضة للجميع وخدمة المجتمع.

7. تطوير المؤسسات والندوات والمؤتمرات الأخلاقية والإقليمية والعالمية،

والاشتراك في عضوية المنظمات الخليجية والعربية والإقليمية والدولية،

المعنية بالرياضة للجميع، وأي أهداف أخرى تحقق الغرض من إنشاء الاتحاد.

مادة (4)

يشكل مجلس إدارة الاتحاد من السادة التالية أسماؤهم:

الصفة	المسن الوظيفي	الاسم	م
رئيس	دكتوره الفلسفه في التربية الرياضيه	الأستاذ الدكتور: بادي حسسان محمد الموسري	1
نائب رئيس	بكالوريوس طب وجراحة ودكتوره طب عائلة وستاري عائلة القطان	السيدة: د. ماجدة محمد القطان	2
عضو	بكالوريوس علوم التربية الرياضية تخصص (تدريب)	الأستاذ: ياقوت عباس دنقلي	3
عضو	بكالوريوس عدامة	الأستاذ: حامد عزيز العريم	4
عضو	بكالوريوس تربية رياضية	الأستاذ: وليد محمد سلطان	5
عضو	دكتور في التقويم بكالوريوس في علوم التقويم	الأستاذة: فاطمة مسعود حيات	6
عضو	بكالوريوس في التمويل والعلوم الرياضية	الأستاذ: عبد الرحمن صالح الباهطن	7
عضو	بكالوريوس علوم اجتماعية	الأستاذة: نجاة خالد عدايد الصبيح	8
عضو	بكالوريوس تجارة شعبة حاسبة	الأستاذ: عمر فلاح العجمي	9
عضو	ممثل عن الهيئة العامة للإعاقة	ممثل عن الهيئة العامة للإعاقة	10
عضو	ممثل عن وزارة الدولة لشئون الشباب	ممثل عن وزارة الدولة لشئون الشباب	11

مادة (5)

يتولى مجلس إدارة الاتحاد وضع اللوائح والقواعد التي تنظم أعماله، والأنشطة المتعلقة به، وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة بدولة الكويت، وذلك خلال مدة أقصاها ستة أشهر من تاريخ صدور هذا القرار، وتصدر هذه اللوائح والقواعد بعد اعتمادها من المجلس وتتولى الهيئة نشرها.

وتكون مدة عمل مجلس إدارة الاتحاد أربع سنوات، ويجوز تجديدها لمرة واحدة، ويحق مجلس إدارة الهيئة حل مجلس إدارة الاتحاد وفقاً للميزرات التي يقدّرها.

وفي حالة خلو مقعد من مقاعد مجلس إدارة الاتحاد لأي سبب من الأسباب يعين المجلس بدليلاً عنه، ويكمّل العضو الجديد مدة سلفه.

Mesfer law

مادة (6)

يجتمع مجلس إدارة الاتحاد الاجتماع الأول بدعوة من رئيسه ويحدد في هذا الاجتماع الممثّل في القيادة، يكون اجتماعه صحيحاً بحضور أغلبية أعضائه وتصدر القرارات بالأغلبية المطلقة لأصوات الحاضرين.

مادة (7)

ندرج الاعتمادات المالية الازمة لمباشرة الاتحاد لاختصاصاته بميزانية الهيئة.

مادة (8)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كله فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة
وزير الإعلام ووزير الدولة لشئون الشباب
محمد ناصر عبد الله الجبرى